

سنن البيهقي الكبرى

15911 - وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مسلم عن بن جريج قال ٧ قلت لعطاء تغليظ الإبل قال مائة من الأصناف كلها ويؤخذ في مضي كل سنة ثلاث عشرة خلفه وثلاث خلفه وعشر جذاع وعشر حقاق قال الشافعي والتغليظ كما قال عطاء يؤخذ في مضي كل سنة ثلاث عشرة وثلاث وعشر حقاق وعشر جذاع